


المرأة المسلمة والحجاب

«أقدمها وأهديها إلى الذين لم يزالوا يحوطوا نساءهم
وبناتهم بهالة من الشرف والعفاف فلم تسفر حلائلهم
ولم تتبرج كرائمهم» .

للشيخ


عبد الله بن عبد الرحمن السند

رحمه الله تعالى



المرأة المسلمة والحجاب

(أقدمها وأهديها إلى الذين لم يزالوا يحوطون نساءهم
وبناتهم بهالة من الشرف والعفاف فلم تسفر حلائلهم ولم
تتبرج كرائمهم)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أمرَ بعمل الصّالحات ونهى عن المعاصي والمضرات،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ربُّ الأرضين والسّموات، وأشهدُ
أنَّ نبيّنا محمّداً عبدهُ ورسوله المبعوثُ رحمةً للعالمين، اللهم صلِّ وسلِّم على
محمّد وعلى آله وأصحابه وأتباعه الطّيبين.

أما بعد^(١)، فقد طلبَ مني بعضُ الإخوان رسالةً مختصرةً في التّحذير من
التّبرج^(٢) والسّففور^(٣)؛ فأجبتُه طالباً من الله العونَ والسّدادَ، وراجياً أن تكونَ نافعةً
للعباد، وسمّيتها:

«المرأة المسلمة والحجاب»

والله أسألُ أن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم برحمته، إنّه أرحم الرّاحمين.

الفقير إلى الله تعالى

عبد الله بن عبد الرحمن السّند

عفا الله عنه

(١) أمّا بعد: كلمة يُؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى آخر؛ اقتداءً بفعله ﷺ في خطبه، وتُبنى على الضّم حيث حذف المضاف إليه، وتُوي معناه، وأجاز بعضهم النّصب مع التّنين، والرّفْع معه، وأجاز بعضهم فتح الدّال، وأنكره البعض الآخر، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب اللغة (٧/١١٢)، حاشية الدوماني (١/١٠٤)، الشّرح الممتع (١/١٤). ومن خطبه ﷺ ما رواه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصّلاة والخطبة، حديث رقم: (٨٦٧)، وفيه: قوله ﷺ: «أما بعد».

(٢) التّبرج: إظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرّجال. انظر: مختار الصحاح (١/٣١).

(٣) السّففور: من سفرت المرأة عن وجهها إذا كشفت عنه. انظر: معجم لغة الفقهاء (١/٢٤٥).

[قوامة الرجال على النساء]

يا أيها الرجل الرشيد^(١) والمرأة العاقلة، اعلموا أنّ من حكمة الله عزّ وجلّ أن جعل الرجل قائماً على المرأة، وحافظاً وحارساً.

قائماً عليها بالقوت^(٢) وما تحتاج له.

وحارساً عليها في دينها وأخلاقها وموجهاً ومُرشداً.

وحافظاً لها عن كلّ ما يشينها من أجل ضعف المرأة، ولو تُركت ونفسها لما استطاعت أن تحافظ على نفسها وعرضها وكرامتها، وهذا أمرٌ ظاهرٌ مُشاهدٌ، قد تستحسنُ أمراً وهو غيرٌ حسن، وتقع في المحذور وهي لا تشعر.

يا أيّها المسلمات العاقلات، انتبهنَ وتدبرنَ آيات الله تعالى وأحاديث رسول الله ﷺ، واعقلنَ ما فيها من حكمةٍ وأدبٍ.

فما أحكم قول الله وقول رسوله بأنّ المرأة لا تُمتّع غيرَ عين زوجها بجمالها، ولا أذنًا غيرَ أذنه بحلو كلامها، ولا أنفًا غيرَ أنفه بشذا عبيرها؛ لتكونَ بذلك في حصن حصين وسياج من الصّون متين أمين، بعيدة عن أنظار الغير.

(١) الرّشيد: من رشّد يرشد، فهو رشيد، وهو نقيض الغي. انظر: المطلع على ألفاظ المقنع (١/٢٧١).

(٢) القوت: المؤنة والنّفقة. انظر: المحكم (١٠/٤٩٢)، المطلع (ص: ١٩٣).

زينة المرأة

فزينَةُ المرأة وظهورُ جمالها بين الرجالِ غوايةٌ^(١) وإغراءٌ^(٢)، وشرارةٌ تضرم^(٣) ما كَمَنَ في نفوسِهِم من شهوةٍ حيوانيةٍ.

كما أنَّ رؤيةَ الطعامِ وشَمَّ رائحتهِ يوقظانِ الشهيةَ؛ فالعينُ هي بريدُ الزنى والشهوةُ، والنفسُ لا تشتهي إلا ما تُقدِّمُ العينُ لها؛ ولذلك أمرَ اللهُ تعالى الرجالَ أن يغضُوا من أبصارِهِم، وأتبعَهَا بقوله تعالى: ﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ (النور: ٣٠).

وكذلك أمرَ النساءَ بأن يغضضنَ من أبصارِهِنَّ، وأتبعَهَا بقوله تعالى: ﴿وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ (النور: ٣١).

ومعنى ذلك: أنَّ النَّظَرَ بريدُ الزنى^(٤).

(١) الغواية: التجمع والتعاون على الشرِّ. انظر: الصحاح (٦/٢٤٥٠).

(٢) إغراء: التحريش بين القوم والتعريض بالشيء. انظر: لسان العرب (٦/٢٧٩).

(٣) أضرم: أجاج وأهلب. انظر: المطلع على الفاظ المقنع (١/٣٣٣).

(٤) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٥/٥٠٨).

[التحذير مما يثير الشهوات]

لقد حذر الله عزَّ وجلَّ المؤمنينَ والمؤمناتِ ممَّا يثيرُ شهواتهم وشهواتهنَّ، فلم يشدِّد التحذير من الزَّنى فحسب، بل ممَّا يدعو إلى الزَّنى فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ﴾ (الإسراء: ٣٢).

يريد سبحانه وتعالى بذلك: أنَّ اجتنابَ عملِ الفاحشة ليس هو كلُّ ما يجبُ على المؤمن والمؤمنة، بل ينبغي أن يبتعدَ كلُّ منهما عمَّا يقوده إلى الزَّنى من مغريات، وأن لا يقربَ من مُتعة العين ولذَّة البصر أو الأذن أو أي حاسَّة من الحواس الأخرى؛ لأنَّ من يقرب من التَّيار الجارف^(١) لا بدَّ غارق فيه، ولا بدَّ هالك مهما قويت ذراعه.

فالتَّيار الشَّدِيدُ يجذبُ إليه الأجسام الطَّافية^(٢) التي تحوم حوله، وتعرَّض له، فيجترفها وما هي إلا لحظات حتَّى يتلعتها.

يا أَيُّهَا المؤمناتِ المسلماتِ، اسمعنَ قولَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ

(١) الجارف: لأنَّه يجرف النَّاسَ إلى المهالك كجرف السَّيل. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٢٦٢).

(٢) الطافية: أي ما يعلو على سطح الماء، والمراد به هنا النفس الهائمة التي لا تتورع عن الشهوات. انظر: لسان العرب (١٥/١٠).

أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِمْ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِمْ أَوْ نِسَائِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ أَوْ التَّالِبِينَ غَيْرَ أُولَى الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الذَّيْفِ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَنُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿النور: ٣١﴾.

[خِمارُ المرأة المسلمة]

آيتها المؤمنات، اعلمن أن الخِمارَ في قوله تعالى ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ (النور: ٣١) هو ما يُغَطِّي الرَّأْسَ، وأنَّ الجِيبَ هو فَتْحَ الصَّدْرِ، وإنَّ اللهَ تعالى يَأْمُرُ كُلَّ مُؤْمِنَةٍ بِأَنْ تَغْطِيَ صَدْرَهَا وَعُنُقَهَا بِالخِمارِ، لا رَأْسَهَا فَحَسَبَ، إذ يقولُ تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ (النور: ٣١).

وهذا صريحٌ جدًّا في وجوب الخِمارِ السَّاتِرِ لرأسِ المرأةِ وصدرِها^(١).
 إذا فَمَن خَلَعَتْهُ فَكَشَفَتْ عَنْ رَأْسِهَا أَوْ صَدْرِهَا فَإِنَّهَا لَمْ تَحْتَرَمْ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى، فَتَصْبِحُ بِذَلِكَ مِنَ الْعَاصِيَاتِ لِلَّهِ تَعَالَى.

آيتها المسلمات، انتبهن لقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ (النور: ٣١) إذ إنَّه لَمْ يَعْينَ زِينَةً، فَإِنَّ ذَلِكَ عَلَى صِرَاحَةٍ أَنَّ كُلَّ عَضْوٍ قَدْ يَكُونُ فِيهِ زِينَةٌ وَفِتْنَةٌ، وَأَنَّ الْمَرْأَةَ الْمُؤْمِنَةَ التَّقِيَّةَ هِيَ الَّتِي تَخَافُ مِنَ عِقَابِ اللَّهِ وَغَضَبِهِ، وَالزَّيْنَةُ هِيَ كُلُّ مَا يَضْفِي حُسْنًا وَبَهْجَةً^(٢).

وقال رسولُ الله ﷺ: «الْعَيْنُ تَزْنِي وَزِنَاها النَّظْرُ»^(٣)، فِينبَغِي لِلْمُسْلِمِ التَّقِيِّ أَنْ يَلْزِمَ الْحَيَاءَ وَالْعَفَافَ حَتَّى يَنْجُو مِنَ الزَّلَلِ.

(١) انظر: تفسير الطبري (١٩/١٥٩).

(٢) انظر: الصحاح (٥/٢١٣٢).

(٣) رواه أحمد، رقم (٨٣٥٦)، ولفظه: «الْعَيْنُ تَزْنِي، وَالْقَلْبُ يَزْنِي، فَزَنَا الْعَيْنِ النَّظْرُ، وَزَنَا الْقَلْبِ التَّمَنِّي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ مَا هُنَالِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ».

فلو احتشمتِ المرأةُ واجتنبتِ التَّبَرُّجَ، والخلاعةَ في مشيتها^(١) وتكلمها
لما انتشر هذا الفساد، إذ من المحال أن تُصان الأعراس وكرامة الأُسُر إلا
بالاحتشام^(٢) والغضُّ من البصر، فكم من نظرة جرَّت إلى الخرابِ والشَّقَاءِ
وفرَّقت بين الأزواج، وأشقت الأبناء، وأصلُ البلاء كُلُّه نظرةٌ.

كيف تقبلُ المرأةُ الشَّرِيفَةَ العَفِيفَةَ عرضَ جمالها في الطُّرُقِ والمجمعات،
سلعةً تتداولها الأعين؟!!

وكيف يرضى لها حياؤها أن تكونَ مَبْعَثَ إثارة شهوة في نفس رجل يراها؟!
إنَّها لو فكَّرت في ذلك الأمر لا حمرَّت خجلاً، ولسترت جمالها وزينتتها عن
الأعين الوَّححة.

(١) المرادُ هنا: خلَّعت الأدب في مشيتها. انظر: لسان العرب (٧٧ / ٨).

(٢) الاحتشام: المبالغة في الأدب، والكف عن السوء. انظر: لسان العرب (٣٨٨ / ٨).

[تكريم الإسلام للمرأة]

إنَّ كرامةَ المرأةِ المسلمةِ بلغت في الإسلام من الصَّيانة مَبْلَغًا ما بلغتْهُ كرامةُ امرأةٍ في الوجودِ، واسمع نبيَّ الإسلام مُحَمَّدًا ﷺ يقول: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(١).

وفي آخر عهده عند وفاته ﷺ كان يوصي بالنِّساء ويقول: «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ»^(٢).

أي: أسيرات^(٣).

أليست المرأة المسلمة تتزوج برضاها غير مُكرهة كالرَّجل؟!

وتحصلُ على الطَّلَاق إذا هُضم حقُّ من حُقوقها؟!

إذ ما من امرأةٍ يخلُّ الزَّوجُ بحقوقِها وترفع أمرها للقضاء إلاَّ وخولها حقَّ الطَّلَاق من زوجها الذي هضمها حقَّها ولم يفِ لها بشروطها التي تزوّجها عليها.

وما على الزَّوج - والحال هذه - إلاَّ أن يؤدِّي الحقوقَ كاملةً أو يرضى بالفراق^(٤) مهما كان مرًّا، قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ﴾ (البقرة: ٢٢٩).

(١) رواه الترمذي، رقم (٣٨٩٥).

(٢) رواه الترمذي، رقم (١١٦٣).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣١٤).

(٤) أي: الطلاق.

إنَّ المرأةَ المسلمة لا تُدانيها امرأةٌ في العالم، إذ قد أُعطيت حقوقها الماليَّة كاملة، فإنَّ لها الحقَّ في عقدٍ ما شاءت من العقودِ الماليَّة كالبيع والشُّراء، والإيجار والكِراء^(١)، والمُقاولة^(٢)، والمُضاربة^(٣)، فجميعُ تصرُّفاتِها الماليَّة جائزةٌ لا حَجْرَ^(٤) عليها فيها، وكذا هَبَّتْها^(٥) وصدقتها، ووقفها^(٦)، وجميع ما تنفقه متقرَّبة به إلى الله تبارك وتعالى.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ (الأحزاب: ٥٩).

يحوطُ اللهُ تعالى المرأةَ المؤمنةَ في الآية الكريمة بإطارٍ من الصَّون والكرامة فأمرَ نبيِّه ﷺ بأن يُلزم نساءَ المؤمنين أن يُدنينَ عليهنَّ من جلابيبهنَّ^(٧).

-
- (١) الكراء: الإيجار. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٣٤).
- (٢) المقاوله: بضم الميم، وفتح الواو، هي: المفاوضة في الأمر. انظر: معجم الصواب اللغوي (١/ ٧١٩).
- (٣) المضاربة: هي إعطاء المال للغير للتجارة به على أن يكون له سهم معلوم من الربح. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٧٩).
- (٤) الحجر: في اللغة: مطلق المنع، وفي الاصطلاح: منع نفاذ تصرف قولي لا فعلي؛ لصغر، ورق، وجنون. انظر: التعريفات (١/ ٨٢).
- (٥) الهبة: هي التبرع والتفضل بما ينفع الموهوب له. انظر: أنيس الفقهاء (١/ ٩٥).
- (٦) الوقف: في اللغة الحبس، وفي الشرع: حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة. انظر: التعريفات (١/ ٢٥٣).
- (٧) انظر: تفسير السمرقندي (٣/ ٧١).

والجلباب: الثوب الواسع^(١).

أي: أن يستترن بثيابهنّ الواسعة ليُعرفنَ بالتّقوى والعفاف فلا يُؤذِن بأعمال دنيئة^(٢)، ولا تنغص حياتهنّ بنظرات وقحة جريئة، ولا توجه إليهنّ أقوال بذيئة.

فبالله ماذا ستترت بعض نساء يدعين الإسلام الآن من زينتهنّ التي أمرن بسترها إذا كنّ في الطريق عاريات الأذرع^(٣) والسّيقان^(٤) والصُدور، باديات النّهود^(٥) والأرداف^(٦) والخُصور^(٧)، مَصبوغات الوجوه والعيون والثُّغور^(٨)، حاسرات الرُّوؤس، مُسترسلات الشُّعور!

ماذا تركت الشّريفة لغيرها من فنون التَّبْرُج؟!

وماذا أبقّت لنفسها من ضروب الاحتشام؟!

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١١ / ٦٤).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٣ / ٦٦٣).

(٣) الأذرع: الذّراع: اليد من كلّ حيوان، ولكنها في الإنسان من المرفق إلى أطراف الأصابع. انظر: المصباح المنير (١ / ٢٠٧).

(٤) السّيقان: الساق: ما بين القدم والرُّكبة، والجمع: سوق وسيقان وأسوق. انظر: معجم لغة الفقهاء (١ / ٢٣٨).

(٥) النّهود: النهدي: انظر: معجم لغة الفقهاء (١ / ٤٩٨).

(٦) الأرداف: مصدر أردف الشخص، أركبه خلفه. انظر: معجم لغة الفقهاء (١ / ٥٤)، والمراد هنا: الأماكن البارزة من جسد المرأة.

(٧) الخُصور: الخصر من الإنسان وسطه، وهو المستدقُّ فوق الوركين، والجمع خُصور. انظر: المصباح المنير (١ / ١٧٠).

(٨) الثُّغور: الثغر: المَبسم، ثم أُطلق على الثنايا. انظر: المصباح المنير (١ / ٨١).

إنها لم تترك من ذلك، ولم تبق شيئاً!

فبالله آيتها المرأة المؤمنة، أتستطيعين أن تفرقي ما بين الراقصة الخليعة الفاجرة، وبين المرأة الشريفة الطاهرة؟

لذلك تطارد الذئب المرأة الشريفة كغيرها؛ إذ يظنونها صيداً، فتسمع وترى ما يخلجها ويؤذيها لأنها تشبهت بمن لا كرامة ولا شرف لها! ولم تتحصن بوقار الاحتشام فضاغت، وظنوا أنها سلعة كبقية السلع، وعرضت نفسها للمهانة.

فيا حسرتاً على النساء، لقد فقدت آيتها المرأة المسلمة احترامك عندما خلعت الخمار والغطاء، فخلعت معه الحياء والاحتشام والوقار.

الخمار شعار التقوى والإسلام.

الخمار برهان الحياء والوقار والاحتشام.

الخمار سياج الإجلال والاحترام.

الخمار آيتها المرأة المسلمة أشرف إكليل^(١) لجمالك.

الخمار أعظم دليل على إيمانك وعفافك.

يا آيتها المرأة المسلمة، صوني جسمك الطاهر من اعتداء الأعين، وحصنيه بالخمار لتذودي^(٢) عنه السهام الغازية^(٣).

(١) الإكليل: ما يحيط بالرأس من تاج وغيره. انظر: لسان العرب (٢/٢١٩).

(٢) تذودي: تدفعي. انظر: لسان العرب (٣/١٦٧).

(٣) السهام الغازية: يريد هنا النظرات الآثمة.

يا أيُّتها المرأة المسلمة الغافلة، كثيراتٌ من نساءِ عصرِك فَجَرْنَ فَلِمَ تقلدِنيهنَّ؟
كثيراتٌ من نساءِ عصرِك تركنَ تعاليمَ الإسلامِ فَلِمَ تحرصينَ على متابعتهنَّ؟
ألا تعلمينَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا حُشِرَ مَعَهُمْ»^(١)؟

وقال أيضًا: «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(٢).

وقال: «لا يكونُ أحدُكم إِمعةً يقولُ: أنا معَ النَّاسِ إن أحسنَ النَّاسُ أحسنتُ،
وإن أساءوا أسأتُ، ولكنَّ وَطَّنوا أنفُسَكم، إن أحسنَ النَّاسُ أن تُحسِنُوا، وإن
أساءوا أن تَجتنبُوا إساءَتَهُم»^(٣).

وهو ﷺ الذي قال: «لا تزالُ طائفةٌ من أُمَّتي ظاهرينَ على الحقِّ، لا يضُرُّهُم
مَنْ خالفَهُم حتَّى يَأْتِيَ أمرُ الله وَهُم ظاهرونَ»^(٤).

قد يظنُّ بعضُ الآباءِ والأُمَّهاتِ أنَّ تبرُّجَ بناتِهِم واستعراضَ جمالهنَّ يُعجِّلُ
بزواجهنَّ، فيعرضوا بناتِهِم كما يعرضُ التَّاجِرُ سلعتَهُ^(٥) للبيعِ وما يفتنُّ هؤلاءِ
الآباءِ والأُمَّهاتِ إلى أنَّ الذي يطلبُ الزَّواجَ بابتتهنَّ لجمالها ودلالها ولا يستنكر
تجرُّدها من الحياءِ والاحتشامِ وخروجها على آدابِ الإسلامِ هو رجلٌ شهوانيٌّ

(١) رواه الحاكم في المستدرک، رقم (٤٢٩٤).

(٢) رواه أبو داود، رقم (٤٠٣١).

(٣) هكذا في النسخة المطبوعة، ولم أجده بهذا اللفظ، ورواه الترمذي، رقم (٢٠٠٧) بلفظ: «لَا
تَكُونُوا إِمعةً، تَقُولُونَ إن أحسنَ النَّاسُ أحسنا، وإن ظلمُوا ظلمنا، ولكنَّ وَطَّنوا أنفُسَكم، إن
أحسنَ النَّاسُ أن تُحسِنُوا، وإن أساءوا فلا تَظلمُوا».

(٤) رواه أحمد، رقم (١٦٩١٢).

(٥) السَّلعة: المتاع الذي يُباع ويُشترى. انظر: مختار الصحاح (١/١٥٢).

يبحثُ عن جسمٍ جميلٍ خَلِيعٍ لِيَتَمَتَّعَ، ولا يعبأ، ولا يبحث عن قلبٍ سليمٍ تَقِيٍّ
ليُسعِدَ، فلن يكونَ هذا الرَّجُلُ زَوْجًا صَالِحًا كَرِيمًا!

[تبرُّج المرأةِ ضررٌ جسيمٌ وخطرٌ عظيمٌ]

فتبرُّج المرأةِ ضررٌ جسيمٌ وخطرٌ عظيمٌ، يُخرَّبُ الديار، ويجلبُ الخزي والعار.

فكم دعا إلى العداوة والبغضاء بين الأخت وأختها، والأخ وأخيه!

وكم فصلَ الزوجَ عن زوجته، وحرَمَهُ بناته وبنيه!

وكم خيَّبَ الآمالَ وحسَّرَ قلوبَ النساءِ والرجال! ودعا إلى الحرام وترك الحلال!

يا أيُّتها المرأةُ المؤمنة، أخفي جمالك، ولا تؤذي النفوسَ وتغويها^(١)، ولا تضيِّعي به الآداب والأخلاق وتفسديها.

والزمي حدودَ ربِّك ولا تتعدِّيها.

واستري زينتك كما أمرِك ربُّك ولا تبديها.

فما أسعد المرأةَ المؤمنة التي تشعر بأنَّ جمالها بريءٌ لم تقترفِ إثماً، ولم تؤذِ أحداً، ولم تسببِ حسرةً، ولم تُثرِ شهوةً، ولم تلتهم لحَمَّها الأنظارُ، ولم تُلكِ^(٢) عرضها الأفواه^(٣).

(١) الغواية: الضلال. انظر: معجم ديوان الأدب (٤/٤٩).

(٢) تُلك: أي: تمضغ. والمراد هنا: يتكلَّم النَّاسُ فيها بسوء. انظر: تهذيب اللغة (١٠/٢٠٢).

(٣) الأفواه: يقال فوهٌ وأفواه، مثل سوق وأسواق، ثم أفاويه. والفوه أصل قولنا فَمٌ، لأنَّ الجمع أفواهُ إلا أنهم استثقلوا اجتماع الهاءين في قولك: هذا فوههُ بالإضافة، فحذفوا منها الهاء فقالوا: هذا فوهٌ وفوزيد. انظر: الصحاح (٦/٢٢٤٤).

فجمالك إذا صنته كان سعادةً ونعمةً، وإذا ابتذلته حوّلتته شقوةً^(١) ونقمةً^(٢).

وقال أهل العلم: إذا ظهر في امرأة ثلاث خصال تُسمى وقحة^(٣):

١- خروجها من بيتها متبرجة.

٢- ونظرها إلى الأجانب.

٣- ورفع صوتها بالضحك حيث يسمع الأجانب، ولو كانت صالحة؛ لأنها

شبهت نفسها بالخبیثة.

حاشا^(٤) أن ترضى امرأة مؤمنة ذات حياء ودين بهذا الاسم على نفسها.

فينبغي لمن يخاف الله عز وجل ومن عنده مروءة أن يمنع أهله من الخروج

من البيوت متبرجات، وأن يبالغ بحفظهن وصيانتهن في هذا الزمان.

وإنه ليشق على المرأة الطائشة^(٥) الجاهلة أن تستر جمالها المصطنع، ويؤلمها

(١) الشقوة: من الشقاء. انظر: جمهرة اللغة (٢/٨٧٦).

(٢) النقمة: العقوبة والبلاء. انظر: تهذيب اللغة (٩/١٦٣)، الفروق اللغوية، للعسكري (١/٢٤٠).

(٣) الوقاحة: بالفتح: قلة الحياء، وقد وقح وقاحةً وقحةً، فهو وقح. انظر: المصباح المنير (٢/٦٦٧).

(٤) حاشا: هي في كلام العرب: أعزل فلاناً من وصف القوم، أي أترفع به عن هذا الوصف. انظر: الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/٢٨٧).

(٥) الطائشة: من الطيش، وهو خفة العقل. انظر: العين (٦/٢٧٢)، القاموس المحيط (١/٥٩٧).

أشد الألم ألا تفتن النَّاسَ بِمَحَاسِنِهَا^(١)، أو تترقَّبَ كلمة الاستحسان من الجاهلين فتطير بها فرحًا.

وَأَعْجَبُ الْعَجَبِ أَنْ تَحْذُو حَذُوهَا وَتَعْمَلْ عَمَلَهَا مُتَّقِفَةً مُتَنَوِّرَةً، مُتَخَرِّجَةً مِنَ الْكُلِّيَّاتِ، حَامِلَةً أَعْلَى الشَّهَادَاتِ، فَتَغَافِلَ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَتَبَرَّأَ مِنَ الْخِمَارِ، وَتَبِيحُ لِنَفْسِهَا مَا حَرَّمَ رَبُّهَا مُتَعَمِّدَةً، مُصَرَّةً عَلَى اتِّبَاعِ هَوَاهَا.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (القصص: ٥٠).

فويل^(٢) لهذه المتعلِّمة المتجاهلة التي لا تستطيع أن تعصي هواها، وتستهيين بأن تعصي خالقها ومولاها، وتسمع آيات الله وتفهم أمره المؤكَّد بالاحتشام والاختمار، ثمَّ تصرُّ على تبرُّجها مُستكبرة كأنَّها لم تسمعها، وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَبِئْسَ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٧﴾ يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُنَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِيرُهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (الجاثية: ٦-٧).

نعم، إنَّ التَّبَرُّجَ هوى سيطرَ على النفوسِ، وأعمى بصائرَ الرِّجالِ والنِّساءِ معًا، هوى خضعَ له - صَاغِرًا - المتعلِّمُ والجاهلُ وخضعَ له المسلمُ المتديِّنُ كما

(١) المحاسن: الفضائل. انظر: جهمرة اللغة (٢/٩٠٧). والمراد هنا: المفاتن.

(٢) الويل: هو - في اللغة -: الهلاك والعذاب. ورؤي عن عطاء بن يسار أنه قال: الويل: وادٍ في جهنم لو أرسلت فيه الجبال لماعت من حره قبل أن تبلغ قعره. وقال الليث: الويل: حُلُولُ الشَّرِّ. والوَيْلَةُ: البَلِيَّةُ والفضيحة. وإذا قال القائل: يا ويلتاه، فإنما يعني: يا فضيحتاه. انظر: تهذيب اللغة (١٥/٣٢٧).

خضع له الفاسد والملحد^(١).

انقاد له الجميع بلا تردد ولا تورع ولا تأمل، بل في امثال واستسلام، فتغاضوا عن تحريم الله تعالى له وأباحوه، وانتحلوا المعاذير^(٢) واختلقوا له المزايا ليبرروه^(٣).

اعلمي أيها المرأة المؤمنة، أن كل ما نهى الله عز وجل عنه في القرآن فهو من الكبائر خصوصاً، هذا التبرج الذي شدد الله فيه الوعيد والتحذير، وشدد فيه الرسول ﷺ أعظم تشديد^(٤).

ألا فتقيني أيها المرأة المسلمة أن التبرج هادم لكل الحسنات، بل وهادم لحقيقة الإسلام، وهو إثم من أكبر الآثام.

ففكري واعلمي أن من يستصغر الذنب يكبر إثمهُ على قدر استصغاره له، وإن في تصغير الذنب تصغيراً لأمر الله، وفي تعظيم الذنب دليل على القربى لله سبحانه وتعالى.

وفي الحديث «المؤمن يرى ذنبه كالجبل فوقه، يخاف أن يقع عليه، والمنافق

(١) الإلحاد: هو الشك في الله، وهو الميل والعدول عن الشيء. انظر: لسان العرب (٣/٣٨٩).

(٢) المعاذير: الحجج. انظر: المحكم والمحيط الأعظم (٢/٧٦).

(٣) التبرير: اختلاق المسوغات والمعاذير. انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (١/١٨٨).

(٤) يشير الشيخ رحمه الله تعالى إلى قوله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ، لَمْ أَرَهُمْ بَعْدُ نِسَاءً كَأَسِيَّاتٍ عَارِيَّاتٍ، مَائِلَاتٍ مُمِيلَاتٍ، عَلَى رُؤُوسِهِنَّ أَمْثَالَ أَسْنِمَةِ الْإِبِلِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَرِجَالٌ مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ». رواه أحمد، رقم (٩٦٨٠).

يَرَى ذَنْبَهُ كَالذُّبَابِ وَقَعَ عَلَى وَجْهِهِ فَأَطَارَهُ»^(١).

الرجال قوامون على نساءهم، يقومون على رعايتهم قيام الوالي على رعيته بالأمر والنهي، بسبب تفضيله سبحانه وتعالى بكمال العقل وحسن التدبير، ولذلك خصوا بالتبوة والإمامة، والشهادة في القضايا، كما خصوا بالجهاد، وصلاة الجمعة، وزيادة الميراث، وبسبب ما أنفقوا من أموالهم في المهر والنفقة على زوجاتهم^(٢).

وقد قال ﷺ: «خَيْرُ النِّسَاءِ الَّتِي إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ، وَإِذَا غَبَتْ عَنْهَا حَفِظْتَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ»^(٣).

(١) هكذا في النسخة المطبوعة، ولم أجده بهذا اللفظ، ورواه البخاري، رقم (٦٣٠٨) بلفظ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ».

(٢) يشير الشيخ رحمه الله تعالى إلى قوله عز وجل: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقَ لِحَدِّ قَنِينَهُ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ (النساء: ٣٤).

(٣) رواه أبو داود الطيالسي، رقم (٢٤٤٤).

زِيَادَةُ إِضَاحٍ

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره (الجزء الثالث ص ٥١٨)، عند آية [سورة الأحزاب] قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لَّأَزْوَجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَيْبِهِنَّ^٤ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ^٥﴾ (الأحزاب: ٥٩).

قال علي بن أبي طلحة: عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينًا واحدة.

وقال محمد بن سيرين: سألت عبيدة السلماني عن قول الله عز وجل: ﴿يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَيْبِهِنَّ^٤﴾؛ فغطى وجهه ورأسه، وأبرز عينه اليسرى.

وقال عكرمة: تغطي ثغرة نحرها بجلبابها، تدنيه عليها.

وقال ابن أبي حاتم عن صفية بنت شيبة، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: لما نزلت هذه الآية ﴿يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَيْبِهِنَّ^٤﴾ (الأحزاب: ٩٦) خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من السكينة، وعليهن أكسية سود يلبسها^(١).

قال الله تبارك وتعالى: ﴿يُنِسَاءَ النَّبِيِّ لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ^٤ إِنْ أَنْقَيْتَنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا^٥﴾ ﴿٣٣﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ

(١) انظر لجميع ما سبق: تفسير ابن كثير (٦/ ٤٨٢).

وَرَسُولُهُ ﴿ (الأحزاب: ٣٢). الآية من سورة الأحزاب.

تَبْرُجُ الجاهليّة: وهو إظهار الزينة والمحاسن كالرأس والوجه والعنق والصدر والذراع والساق، ونحو ذلك من الزينة، لما في ذلك من الفتنة وتحريك قلوب الرجال إلى تعاطي أسباب الزنى^(١).

وإذا كان الله سبحانه وتعالى يحذر أمهات المؤمنين زوجات النبي ﷺ من هذه الأشياء المنكرة، مع صلاحهن وإيمانهن وطهارتهن، فغيرهن أولى بالتحذير والإنكار والخوف عليهن من أسباب الفتنة، وقانا الله وإياكم من الفتن^(٢).

ويدل على عموم الحكم لهن ولغيرهن قوله تعالى في هذه الآية: ﴿وَأَقْمِنَ الصَّلَاةَ وَآتَيْنَكَ الزَّكَاةَ وَأَطَعَنَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ﴾ (الأحزاب: ٣٣).

فإن هذه الأوامر أحكام عامة لنساء النبي ﷺ وغيرهن.

وقال الله جلّ شأنه: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ (الأحزاب: ٥٣).

فهذه الآية الكريمة نص واضح بين في وجوب تحجب النساء عن الرجال، وقد أوضح الله عز وجل في هذه الآية أنّ التحجب أطهر لقلوب الرجال والنساء وأبعد عن الزنى وأسبابه، وأبان الله سبحانه وتعالى أنّ السفور والتبرج خبث ونجاسة، وأنّ التحجب طهارة وسلامة وأمان.

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٦/٤٠٨).

(٢) قلت: اللهم آمين.

ولا يخفى ما وقع فيه النساءُ اليومَ من التَّوسُّعِ في التَّبَرُّجِ وإبداءِ المَحاسِنِ،
فوجبَ سدُّ الذَّرَائِعِ وتركُ الأمورِ المفضيةِ إلى النِّسَاءِ وظهورِ الفواحشِ.

[من أعظم أسباب الفساد]

ومن أعظم أسباب الفساد خلوة الرجال بالنساء، وسفرهم بهنَّ من دونٍ محرّم.

وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تُسافرُ امرأةٌ إلَّا مع ذي محرّم، ولا يخلونَ رجلٌ بامرأةٍ إلَّا ومعهَا ذو محرّم»^(١).

وقال ﷺ: «لا يخلونَ رجلٌ بامرأةٍ إلَّا كان الشيطانُ ثالثهما»^(٢).

وقال ﷺ: «ألا لا يبيتنَ رجلٌ عندَ امرأةٍ ثيبٍ إلَّا أن يكونَ ناكحًا أو ذا محرّم» رواه مسلم في صحيحه^(٣).

أيها المسلمون، خذوا على أيدي نساءكم، وامنعوهنَّ ممَّا حرّم الله عليهنَّ من السفور، والتبرُّج، واطهار المحاسن، والتشبه بأعداء الدين من النصارى والبغايا^(٤). وأشباههم.

واعلموا أن السُّكوتَ عنهنَّ مشاركةٌ لهنَّ في الإثم، وتعرُّضٌ لغضبِ الله وعموم عقابه، عافانا الله وإياكم من شرِّ ذلك^(٥).

(١) رواه ابن حبان، رقم (٥٥٨٩).

(٢) رواه أحمد، رقم (١٥٦٩٦).

(٣) رواه مسلم، رقم (٢١٧١).

(٤) البغايا: امرأةٌ بغيةٌ: فاجرة. انظر: المحيط في اللغة (٨/٤٢٢).

(٥) قلتُ: اللهم آمين.

وَمِنْ أَعْظَمِ الْوَاجِبَاتِ: تَحْذِيرُ الرَّجَالِ مِنَ الْخُلُوعِ بِالنِّسَاءِ، وَالذُّخُولِ عَلَيْهِنَّ، وَالسَّفَرِ بِهِنَّ بَدُونَ مُحْرَمٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ وَسَائِلِ الْفِتْنَةِ وَالشَّرِّ.

وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»^(١).

(١) رواه مسلم، رقم (٢٧٤١).

[من أعظم الشرور]

ومن أعظم الشرِّ تشبُّه الكثير من النساءِ بنساءِ الكُفَّارِ وأشباههم في لبس القصيرِ مِنَ الثِّيَابِ، وإبرازِ الشُّعورِ والمَحاسِنِ، ومشطِ الشُّعورِ على طريقة أهلِ الكُفْرِ والفُسوقِ، ووصلِ الشُّعْرِ، ولبسِ الرُّؤوسِ الصَّنَاعِيَّةِ المسماة: (الباروكة).

وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(١).

ومعلومٌ ما يترتَّبُ على هذا التَّشَبُّهِ وهذه الملابسِ القصيرة التي تجعل المرأة شبه عارية، من الفساد والفتنة، وضعف الدين، وقلة الحياء.

فالواجب الحذر من ذلك غاية الحذر، ومنع النساءِ منه، لأنَّ ذلك عاقبته وخيمة^(٢).

ولا يجوز التَّساهلُ في ذلك مع البنات الصِّغار؛ لأنَّ تربيتهنَّ عليه يؤدي إلى اعتيادهنَّ له وكرهيتهنَّ لما سواه إذا كبرنَ، فيحدثُ بذلك الشرُّ والمحذورُ والفتنةُ المخوفةُ التي وقعَ فيها الكبيراتُ من النساءِ.

ولا ريبَ أنَّ الواجبَ على الآباء والأزواج والإخوان وولاة الأمور من امراء وقضاة وعلماء ورؤساء هيئات: إنكار هذا المنكر، والشَّدَّةُ على مَنْ تَساهلَ في

(١) رواه الطبراني في الأوسط، رقم (٨٣٢٧).

(٢) الوخيمة: يُقال: (أرض وخيمة) إذا لم توافق ساكنها، وقد استوخمها. والمراد هنا: العاقبة السيئة. انظر: مختار الصحاح (١/٣٣٥).

ذلك، لعلَّ الله سبحانه وتعالى يرفع عنَّا ما نزلَ من البلاءِ، ويهدينا ونساءنا إلى سواء السَّبيل، إنَّه أرحمُ الرَّاحمين^(١)، والله الموفق، والله الهادي.

(١) قلتُ: اللهمَّ آمين.

كلمة إلى الرجال

إِنَّ النِّسَاءَ لَسِنَّ وَحَدَهِنَّ مَسْئُولَاتٌ عَمَّا وَصَلْنَ إِلَيْهِ مِنْ انْهِيَارٍ فِي الْأَخْلَاقِ
بِهَذَا التَّبَرُّجِ وَالتَّبَدُّلِ، بَلْ كَانَ الْأَحَقُّ أَنْ يُوجَّهَ الْكَلَامُ كُلَّهُ إِلَى الرِّجَالِ، لِأَنَّ السَّبَبَ
فِي انْتِشَارِ التَّبَرُّجِ إِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى إِهْمَالِ الرَّجُلِ فِي الْقِيَامِ بِوَأَجِبِهِ نَحْوِ الْمَرْأَةِ.

وهذا الإهمال ناشئ عن تجاهله أنه مسؤول عنها نفساً وعقلاً وجسماً، وأنه
قيّم عليها، مكلف برعايتها، أبا كان أو زوجاً أو أخاً، كما قال رسول الله ﷺ «كُلُّكُمْ
رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(١).

وأنه يؤمر بالقيام على تهذيبها، والعناية بخلقها ودينها ودنياها وآخرتها.

وكم من أب أو زوج أو أخ يزعم أنه مسلمٌ وهو يرافق زوجته وبناته وأخواته
إلى النوادي والملاهي وغيرها! وهن كاسيات عاريات مائلات مميلات! يمشين
مشية خليعة، تهترئ الصدور والأرداف، وترسل الشعور تداعب الأعناق والأكتاف!
ولا يحمرُّ خجلاً من أن يتهادى بين الغيد الحسان من حرمة، بل يفرح ويفخر بأن
تزوج أو أنجب جمالاً، ولا يبالي في زوجته وأخته وابتته بعين ترمقها، وقدم
تتبعها، ونظرة تفحصها، ولفظة قبيحة تسمعها.

فيا للدهية الدهياء! ماذا أفقد الرجال رجولتهم حتى أصبح الكثير أشباه
الرجال، فإن الرجولة شخصية وروح وغيره ونخوة، قبل أن تكون خشونة صوت

(١) رواه البخاري، رقم (٢٤٠٩).

وشاربًا ولحية.

أهذه هي الرجولة أيها المدعي الرجولة؟

أن تسمح للعيون الدنيئة أن تجسُر فتنظر إلى جسم نسائك، وتنعم بمحاسنه ومفاته؟! كأن الحُسن وليمة قد قمت بالدعوة إليها!

وكان هذا الجمال مَشَاعٌ^(١) بينك وبين غيرك من الرجال، حلال مشترك!

وإنك تغضب أشدَّ الغضب ممَّن يحاول أن يطلع على دخائلك وخصائصك، وممكن يكشف سرًّا من أسرارك، فهل هناك أمرٌ أخص بك، وسرٌّ أقدس وأجدر بالصَّون من جسم زوجك وابتتك وأختك؟!

واذكروا دائماً الوعيد الرهيب في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بَيِّنَاتٍ مِنْ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقِمُونَ﴾ (السجدة: ٢٢).

وقال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّابِغِينَ وَالصَّابِغَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب: ٣٥).

وفي الحديث الصحيح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَّاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ

(١) المشاع: ما لم يُخصَّص. انظر: تحرير أَلْفَاظِ التَّنْبِيهِ (ص/ ٢١٢).

كاسِيَاتٌ عَارِيَّاتٌ، مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ
الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» رواه مسلم
وغيره^(١)

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى
السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ (ق: ٣٧).

(١) رواه مسلم، رقم (٢١٢٨).

[الختام]

أخي المسلم، أختي المسلمة، هذه نظرة ألقيناها على حالة المرأة لتبين بها مقدار ما حققه الإسلام من خير وسعادة وكمال، لا للمسلمة وحدها، بل ولأختها في الجنس من نساء العالمين جميعاً.

والله أسأل أن ينفع بها، وأن يجعلها مقبولةً لديه سبحانه وتعالى؛ فإنه نعم المولى ونعم النصير.

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمّد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، ومن تمسك بسنته، واهتدى بهديه إلى يوم الدين.

والحمد لله رب العالمين.

الفقير إلى الله تعالى

عبد الله بن عبد الرحمن السند

غفر الله له ولوالديه ولإخوانه المسلمين

برحمته تعالى آمين

فهرس كتاب
المرأة المسلمة والحجاب

الصفحة	الموضوع
٧.....	مقدمة المؤلف
٨.....	قوامه الرجال على النساء
٩.....	زينة المرأة
١٠.....	التحذير مما يثير الشهوات
١٢.....	خمار المرأة المسلمة
١٤.....	تكريم الإسلام للمرأة
٢٠.....	تبرج المرأة ضرر جسيم وخطر عظيم
٢٥.....	زيادة إيضاح
٢٨.....	من أعظم أسباب الفساد
٣٠.....	من أعظم الشرور
٣٢.....	كلمة إلى الرجال
٣٥.....	الختام